



مذكرة تفاهم

بين

جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

و

جامعة دونغ هوا، شنگهای في جمهورية الصين الشعبية

إن جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية جامعة دونغ هوا، شنگهای في جمهورية الصين الشعبية والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان"، ورغبة منهما في تعزيز وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما. فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة / ١/ هدف مذكرة التفاهم

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز وتطوير التعاون العلمي والأكاديمي والبحثي بين الطرفين على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة.

المادة / ٢/ مجالات التعاون

يتلقى الطرفان وضمن الإمكانيات المتاحة لديهما، على التعاون في المجالات التالية:

- أ- تنفيذ أنشطة بحثية مشتركة.
- ب- تبادل زيارات الطلاب وأعضاء الهيئة التدريسية والإداريين والباحثين الشباب بهدف الدراسة والتدريب العلمي في المجالات ذات الاهتمام المشترك.
- ت- تبادل المواد الأكademie والمنشورات والدوريات التي يصدرها الطرفان في المجالات ذات الاهتمام المشترك.
- ث- أي مجالات أخرى يتلقى عليها الطرفان بشكل مشترك.

ج - لغرض تنفيذ كل فعالية تعاون محددة، يقوم الطرفان بإعداد برنامج عمل يصف الأشكال والوسائل والمسؤوليات الخاصة بكل منها، والتي تشكل موضوع "برنامج محدد" تنفذها الأطراف المعنية.

المادة /٣/ الالتزامات المالية

يحدد الطرفان شروطاً لتمويل أي نشاط مذكور في مذكرة التفاهم هذه وفقاً لأنظمة المالية الخاصة بكل بلد.

المادة /٤/ آلية التنفيذ

أ - من أجل تحقيق أهداف مذكرة التفاهم، يتلقى الطرفان على توقيع برامج تنفيذية ببناء على الإمكانيات المتوفرة لدى كل طرف، يحدد فيها آليات وتفاصيل تنفيذ بنود مذكرة التفاهم هذه.

ب - يعين كل طرف منسقاً مسؤولاً عن التنفيذ والمتابعة للأعمال المرتقبة وبلغ الطرف الآخر بذلك. ويجوز لكل طرف تغيير المنسق بناء على كتاب رسمي للطرف الآخر.

ت - يلتزم الطرفان بحماية حقوق الملكية الفكرية وفقاً للقوانين ذات الصلة وأنظمة الوطنية المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة فيما بينهما.

المادة /٥/ السرية

أ. يلتزم الطرفان بالاحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات والنتائج التي تم الكشف عنها خطياً أو شفهياً من قبل الطرف المرسل إلى الطرف المتلقى، ولا يحق للطرف المتلقى إطلاع أي طرف ثالث عليها دون إذن مسبق من الطرف الأول، وأن يتعامل معها ويرد عليها بشكل سري.

ب. يلتزم الطرفان بالاستمرار بالعمل بأحكام هذه المادة بعد إنهاء العمل بمذكرة التفاهم هذه.

المادة /٦/ حل الخلافات

يتم حل أي خلاف يمكن أن ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق أي من بنود مذكرة التفاهم هذه بشكل ودي عن طريق التشاور والمفاوضات المباشرة، أو عن طريق القنوات الدبلوماسية.

المادة / ٧/ أحكام ختامية

- أ. تدخل هذه المذكورة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ سسلام الإشعار الخطى الأخير، والذي يعلم فيه أحد الطرفين الطرف الآخر، وعبر القنوات الدبلوماسية، باستكمال الإجراءات الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ، وتبقى سارية المفعول لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد لفترة مماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر خطياً وعبر القنوات الدبلوماسية عن ثنيه بإنها العمل بهذه المذكورة قبل ستة أشهر من تاريخ الإنتهاء.
- ب. لن يؤثر إنهاء هذه المذكورة على أي أنشطة لا تزال قائمة في حين استكمالها.

- ج. يمكن لأي من الطرفين تعديل أو تعديل أو إضافة أبي بند أو مادة إلى هذه المذكورة بالموافقة الخطية المشتركة وعبر القنوات الدبلوماسية، وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفقاً للفقرة (١) من هذه المادة، وسيتم اعتبارها جزءاً لا يتجزأ منها.
- د. لا تنسح هذه الاتفاقية لأي طرف حق الوكالة أو النيلية عن الطرف الآخر. ولا تشكل أي شراكة في مشروع مشترك أو عمل رسمي بين الطرفين.

هـ. يخضع تعديل هذه المذكورة إلى القوانين والأنظمة النافذة في كلا البلدين.
حررت ووقيعت في دمشق بتاريخ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٣ وفي الصين بتاريخ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٣، على نسختين أصلتين باللغات العربية والإنجليزية وكل منها ذات الجهة القانونية، وفي حال الاختلاف في التفسير، يعتمد النص باللغة الإنجليزية.

عن جامعة دمشق
عن جامعة دونيغ هوا، شنغنهاي

